

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٨ لسنة ٢٠٠١

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية
والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعى للمساهمة فى تمويل
مشروع مساعدة المرأة المعيلة فى جمهورية مصر العربية ،
الموقع فى القاهرة بتاريخى ١٢/٢٠ ، ١٢/٣١ /٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء
الاقتصادى والاجتماعى للمساهمة فى تمويل مشروع مساعدة المرأة المعيلة فى جمهورية
مصر العربية ، الموقع فى القاهرة بتاريخى ١٢/٢٠ ، ١٢/٣١ /٢٠٠٠ ، وذلك مع
التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ رجب سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٠١ م) .

حسنى مبارك

معالى الدكتور / احمد الدرش المحترم

محافظ الصندوق العربى

وزير التخطيط ووزير الدولة للتعاون الدولى

وزارة التخطيط والتعاون الدولى

القاهرة - جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : خطاب تفاهم بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق

العربى للإتماء الاقصادى والاجتماعى للمساهمة

فى تمويل مشروع مساعدة المرأة المعيلة فى

جمهورية مصر العربية .

بالإشارة إلى المراسلات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية ، ممثلة فى وزارة

التخطيط والتعاون الدولى (" الوزارة ") والصندوق العربى للإتماء الاقصادى

والاجتماعى (" الصندوق العربى ") بشأن طلب تخصيص معونة لمشروع مساعدة المرأة

المعيلة ، يسرنى إفادتكم بموافقة مجلس إدارة الصندوق العربى على تخصيص مبلغ

(٢٥٠,٠٠٠ د . ك) مائتين وخمسين ألف دينار كويتى كمعونة فنية لا تسترد

للمساهمة فى تكاليف هذا المشروع . وأبين فيما يلى الأسس والشروط التى تحكم تنفيذ

هذه المعونة .

أولا - قيمة المعونة وأهدافها :

(أ) يقدم الصندوق العربى إلى حكومة جمهورية مصر العربية وفقاً لأحكام هذا

الخطاب ، معونة فنية لا تسترد قيمتها (٢٥٠,٠٠٠ د . ك) مائتين وخمسين

ألف دينار كويتى (ويشار إليها فيما يلى " بـ" المعونة ") .

(ب) تهدف المعونة إلى المساهمة فى دعم قدرات المجلس القومى للمرأة فى جهوده

لمساعدة المرأة المعيلة ، وتتضمن المعونة إجراء البحوث والدراسات اللازمة

لإنجاز مشروع مساعدة المرأة المعيلة ، وتنفيذ جزء أولى ونموذجى من هذا

المشروع ، وإلى توعية المرأة المعيلة فى جمهورية مصر العربية وتعليمها

وتدريبها ، وتمكينها من ممارسة دورها الاقصادى والاجتماعى ، ومعاونتها

على إنشاء وإدارة مشاريع مدرة للدخل ، كما تهدف المعونة إلى دعم القدرات

الإدارية للمجلس الذى سيتولى تنفيذ المشروع .

ثانياً - مكونات المشروع :

يتكون المشروع من العنصرين التاليين :

(أ) البحوث والدراسات والتدريب : يهدف هذا العنصر من المشروع إلى إجراء بحوث ودراسات ميدانية لتحديد الاحتياجات وترتيب الأولويات للفئات التي يستهدفها مشروع مساعدة المرأة المعيلة . كما يهدف إلى تصميم نماذج العمل وإعداد الآليات اللازمة للتنفيذ ، ومتابعة وتقييم التنفيذ ، وتدريب مجالس إدارات الجمعيات على آليات تنفيذ المشروع .

(ب) المشروع الريادي : يهدف هذا العنصر من المشروع إلى تقديم معونات مالية لحوالي ١٢٠٠ امرأة معيلة ، تبلغ قيمة المعونة الواحدة منها ما يعادل حوالي ١٧٠ د / ك ، وذلك لإنشاء مشاريع صغيرة مدرة للدخل ومرتبطة بالبيئة المحلية وإمكانياتها .

ثالثاً - استخدام حصيلة المعونة :

تستخدم حصيلة المعونة للمساهمة في تمويل التكاليف الإجمالية للعنصرين المذكورين أدناه ، ويتم توزيعها على النحو التالي :

- ١ - الدراسات الميدانية والتدريب والمطبوعات ٥٠٠,٠٠٠
- ٢ - البرنامج النموذجي ٢٠٠,٠٠٠

رابعاً - الجهة المستفيدة والمنفذة :

يعتبر المجلس القومي للمرأة الجهة المستفيدة والمنفذة لهذه المعونة .

خامساً - السحب من المعونة :

(أ) يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح نافذة وفقاً لأحكام البند تاسعاً من هذا الخطاب .

(ب) يحول الصندوق العربي دفعة أولى من المعونة ما يعادل (٥٠٪) من قيمتها ، ويتم تحويل باقى المعونة بعد استلام الصندوق لتقرير عن الجزء المنفذ من المشروع .

(ج) ينتهى حق السحب من المعونة فى ٣١/١٢/٢٠٠٢ أو أى تاريخ آخر يوافق عليه الصندوق العربى .

سادساً - المتابعة والتقارير :

تقوم الجهة المستفيدة بتقديم تقارير دورية كل ثلاثة أشهر إلى الصندوق العربى عن تقدم سير العمل فى تنفيذ المشروع والمعونة ، وكذلك تقرير مالى وفنى ختامى يبين كافة الموارد والنفقات الخاصة بإنجاز المشروع ، ومدى تحقيق أهداف المعونة .

سابعاً - تعديل شروط المعونة :

يجوز تعديل أى شرط من الشروط الواردة فى هذا الخطاب عن طريق خطابات يتم تبادلها بين الصندوق العربى والجهة المستفيدة .

ثامناً - وقف السحب من المعونة وإلغاؤها :

يحتفظ الصندوق العربى لنفسه بالحق فى وقف السحب من المعونة الفنية أو إلغائها فى حالة الإخلال بأى من الالتزامات الواردة فى هذا الخطاب بشرط أن لا يترتب على ذلك أى إخلال بالتزامات سابقة تكون الوزارة قد التزمت بها وفقاً لهذا الخطاب .

تاسعاً - نفاذ المعونة :

تعتبر المعونة الفنية موضوع هذا الخطاب نافذة عند استلام الصندوق أحد أصلى هذا الخطاب موقفاً عليه من قبلكم .

وفى حالة موافقتكم على الأسس والشروط الواردة أعلاه ، أرجو شاكراً توقيع أصلى هذا الخطاب وإعادة أحدهما للحفظ فى سجلات الصندوق العربى واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة الفنية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الإدارة

أوافق على ما جاء فى هذا الخطاب

د . احمد الدرش

وزير التخطيط والدولة للتعاون الدولى

قرار وزير الخارجية

رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٢٨ الصادر بتاريخ ٢٢/٩/٢٠٠١ بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإئتماء الاقتصادى والاجتماعى للمساهمة فى تمويل مشروع مساعدة المرأة المعيلة فى جمهورية مصر العربية الموقع فى القاهرة بتاريخى ٢٠/١٢، ٣١/١٢/٢٠٠٠ ؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٢/٩/٢٠٠١ ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإئتماء الاقتصادى والاجتماعى للمساهمة فى تمويل مشروع مساعدة المرأة المعيلة فى جمهورية مصر العربية الموقع فى القاهرة بتاريخى ٢٠/١٢، ٣١/١٢/٢٠٠٠ ويعمل به اعتباراً من ٢٢/٩/٢٠٠١

صدر بتاريخ ١١/٥/٢٠٠٢

وزير الخارجية

احمد ماهر السيد